

فقه العبادات - مالكي

6 - يندب عدم التكلم ما دام في الخلاء وعلى التأكيد عدم ذكر ا □ تعالى إلا إن كان الكلام لأمر مهم كطلب ما يزيل به الأذى فلا مانع وقد يجب الكلام لإنقاذ أعمى من السقوط في حفرة . روى أبو سعيد الخدري Bه قال : سمعت رسول ا □ A يقول : (لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهم يتحدثان فإن ا □ D يمقت على ذلك) (10)